

[ شرح غريب كتاب الوصية ]<sup>(١)</sup>

[ من موطأ مالك بن أنس رحمه الله ]

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (اليفاع) في حديث مالك  
الذي رواه عن عمر بن الخطاب: «أنه أجاز وصية غلام يفاع من غسان»  
[٢/ ٧٦٢ رقم (٢)].

قال عبد الملك: اليفاع من الغلمان: الذي قد تحرك وارتفع شيئاً<sup>(٢)</sup>،  
ابن ثمان سنين ونحوها، وإنما اشتق من اليفاع من الأرض، وهو: من المكان  
المشرف، فإنما قيل للغلام: يفاع؛ لارتفاعه عن الصغر، ونشوره في الكبر،  
والعرب تسميه: يفعة [١٢٢] ويفاعاً، ويفاعاً<sup>(٣)</sup> والمعنى فيه كله واحد. قال  
أعشى بكر<sup>(٤)</sup>:

(١) الموطأ رواية يحيى: ٧٦١/٢، ورواية أبي مُصعب: ٥٠٥/٢، ورواية محمد بن  
الحسن: ٢٥٨، والمنتقى لأبي الوليد الباجي: ١٤٥/٦، وتنوير الحوالك: ٢٢٨/٢،  
وشرح الزرقاني: ٥٨/٤.

(٢) اللفظة مشروحة في غريب الخطابي: ٤٤٠/١، والغريبين: ٢٠٥٦، والتعليق على  
الموطأ: ٢٣٢/٢، وغريب ابن الجوزي: ٥١١/٢، والنهية: ٢٩٩/٥، ويُراجع:  
العين: ٢٦١/٢، ومختصره: ١٩١/١، وجمهرة اللغة: ٩٣٩، ومجمل اللغة: ٩٤٢،  
ومقاييس اللغة: ١٥٧/٦، والمحكم: ١٨٦/٢، والأفعال: ٢٩٤/٤.

قال الوقشي: «المشهور أن يُقال: غلام يفعة ويفاع، وهوم الذي شب ولم يبلغ،  
وأما اليفاع فهو المكان العالي المشرف».

(٣) في الأصل: «يفاع» و«يفاع».

(٤) ديوان الأعشى: (الصبح المنير): ١٠٢ من قصيدته في مدح النبي ﷺ وهي مشهورة.

وَمَارَزْتُ أَبِغِي الْمَالَ مُذْ أَنَا يافعٌ وَلَيْدًا وَكَهْلًا حِينَ سَبْتُ وَأَمْرَدًا  
فَالْيافعُ: الذي قد تحرك وعقل وعرف ما يفعل.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح قول رسول الله ﷺ لسعد بن  
أبي وقاص في مرضه: «لعلك أن تخلف حتى يتنفع بك أقوام، ويضر بك  
آخرون» [٧٦٣/٢ رقم (٤)]

قال عبد الملك: حدثني قدامة بن محمد المدني، عن مخرمة بن بكير بن  
الأشج، عن أبيه: أنه سأل عامر بن سعد بن أبي وقاص عن ذلك، فقال له:  
أمر سعد على العراق فأني بقوم ارتدوا عن الإسلام، وسجعوا سجع مسيلمة،  
فاستتابهم، فأبى بعضهم فقتلهم وضر أولئك، وتاب بعضهم فانتفعوا به،  
فهذا تأويله.

قال عبد الملك: وسألت عن ذلك مطرفاً وابن الماجشون فقالا لي مثله.  
قال عبد الملك: وأما قوله في الحديث: «لكن البائس سعد بن حولة»  
يرثي له رسول الله ﷺ أن مات بمكة، فإنه كان رجلاً من أصحاب رسول الله  
ﷺ مات يومئذ بمكة في حجة الوداع، في يوم قال هذا القول لسعد بن أبي  
وقاص في مرضه.

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح حديث مالك  
الذي رواه عن هشام بن عروة، عن أبيه: «أن مخثاً كان عند أم سلمة  
زوج النبي ﷺ فقال لعبد الله بن أبي أمية - ورسول الله ﷺ يسمع - : يا عبد الله  
إن فتح الله عليكم الطائف غداً فأنا أدلك على ابنة غيلان، فإنها تقبل بأربع،  
وتدبر بثمان، فقال رسول الله ﷺ: لا يدخلن هؤلاء عليكم» [٧٦٧/٢ رقم (٥)]  
قال عبد الملك: إنما عنى بالمخث المؤث من الرجال وإن لم تعرف

الْفَاحِشَةُ فِيهِ<sup>(١)</sup>؛ لِأَنَّ الْخَنْثَ هُوَ شِدَّةُ التَّائِبِ فِي الْخِلْقَةِ وَالْفِعْلِ، يَكُونُ مَوْضِعَ الْخِلْقَةِ، قَصِيرَ الْهَمَّةِ، مُونَةً<sup>(٢)</sup> النَّعْمَةِ، يُشْبَهُ الْمَرْأَةَ فِي الْخَلْقِ وَاللِّينِ وَالتَّكْسُرِ، وَفِي اللَّفْظِ وَاللَّحْظِ، وَفِي الْعَقْلِ وَالْفِعْلِ فَذَلِكَ الْخَنْثُ، هَكَذَا فَسَّرَهُ لِي ابْنُ الْمَاجِشُونَ<sup>(٣)</sup>.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتَدْبِرُ بِثَمَانٍ» فَإِنَّمَا أَرَادَ عُنْكَهَا؛ لِأَنَّ الْعُكْنَ هِيَ أَرْبَعُ طَرَائِقَ فِي بَطْنِهَا بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ<sup>(٤)</sup>، فَإِذَا بَلَغَتْ خِصْرَتَهَا صَارَتْ أَطْرَافُهَا ثَمَانِيًا، أَرْبَعًا مِنْ هَلْهِنَا، وَأَرْبَعًا مِنْ هَلْهِنَا، فَهِيَ أَرْبَعُ إِذَا أَقْبَلَتْ إِلَيْكَ؛ لِأَنَّهَا تَسْتَقْبِلُكَ بِبَطْنِهَا، وَإِذَا أَدْبَرَتْ عَنْكَ صَارَتْ تِلْكَ الْأَرْبَعُ ثَمَانِيًا؛ أَرْبَعًا فِي خِصْرِهَا الْأَيْمَنِ [١٢٣] وَأَرْبَعًا فِي خِصْرِهَا الْأَيْسَرِ؛ لِأَنَّ الظَّهَرَ لَا تَنْكَسِرُ فِيهِ الْعُكْنُ، وَهُوَ يُشْبَهُ عِنْدِي مَا قَالَ التَّابِعَةُ الدُّبْيَانِيُّ - فِي قَوَائِمِ

(١) هذا الشرح منقول عن ابن حبيب في المنتقى لأبي الوليد الباجي: ١٨٣/٦ وصدده بقوله: «قال ابن حبيب: المخنث هو المؤنث من الرجال وإن لم تعرف في الفاحشة...» وكذلك هو في التمهيد... وغيره.

(٢) كثير النعمة محسود عليها. (اللسان).

(٣) نقل الحافظ ابن عبد البر هذا وزاد: «وسواء كانت فيه عاهة الفاحشة أو لم تكن» وهو كلام المؤلف.

(٤) في مجمل اللغة: ٦٢٢ «العكنة: هي الطي في بطن المرأة من السمن». وفي العين: ٢٠٣/١: «العكن: الأطواء في بطن الجارية السمنية، ويجوز: جارية عكناء، ولم يجزه الضريز... وواحدة العكن: عكنة، قال الأعشى:

إِلَيْهَا وَإِنْ حَسِرَتْ أَكَلَتْهُ  
يُؤَافِي لِأُخْرَى عَظِيمُ الْعُكْنِ

ويراجع: تهذيب اللغة: ٣١٧/١، والمحكم: ١٦٦/١، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد القشيري: ٢/٢٤٠، والصحاح، واللسان والتاج: (عكن).

عَلَى فَصَبَاتٍ بَيْنَمَا هُنَّ أَرْبَعٌ أَنْخَنَ لِتَعْرِيسِ فَعُدْنَ ثَمَانِيَا  
يَقُولُ: إِذَا وَقَفْتَ فَإِنَّمَا قَوَائِمُهَا أَرْبَعٌ، وَإِذَا أُنِخَتْ تَشَنَّتْ قَوَائِمُهَا وَأَنْطَوَتْ  
فَصَارَتْ ثَمَانِيَا، فَكَذَلِكَ عَكُنُ الْمَرْأَةِ، هِيَ أَرْبَعٌ مُقْبِلَةٌ وَثَمَانٌ مُدْبِرَةٌ.  
قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ أَخْبَرَنِي حَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ (٢) وَقَارِيءٌ «مَوْطِئِهِ»

(١) لم أجده في ديوان النَّابِغَةِ الذُّبْيَانِي فِي طبعاته. وفي ديوان النَّابِغَةِ الجَعْدِيِّ: ١٦٦-١٨٠  
قصيدةٌ عَلَى وَزْنِ هَذَا الْبَيْتِ وَقَافِيَتِهِ، وَفِيهَا نَقْصٌ فَلَعَلَّ الْبَيْتَ مِنْ شَوَارِدِهَا أَوْلَاهَا:  
أَلَمْ تَسْأَلِ الدَّارَ الْغَدَاةَ مَتَى هِيََا عَدَدْتُ لَهَا مِنْ السَّنِينَ ثَمَانِيَا  
وَالْبَيْتُ فِي التَّمْهِيدِ: ٢٧٥/٢٢ (عَلَى هَضَبَاتٍ) وَتَسَبَّ الْبَيْتَ إِلَى النَّابِغَةِ، وَلَمْ يُقَلِّ  
الذُّبْيَانِي وَلَا الْجَعْدِيُّ؟! وَرَبَّمَا أَنَّهُ نَقَلَهُ عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ.

(٢) هُوَ حَبِيبُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ، وَاسْمُ أَبِي حَبِيبٍ مَرْزُوقٌ، وَقِيلَ: زُرَيْقٌ، وَقِيلَ: غَيْرُهُمَا  
أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَنْفِيُّ، مَوْلَاهُمْ، قَالَ الْقَاضِي عِيَّاضٌ: «كَاتِبُ مَالِكٍ، وَقَارِئُهُ، وَبِقِرَاءَتِهِ  
سَمِعَ النَّاسُ «الْمَوْطَأَ» مَدَنِيًّا، انْتَقَلَ إِلَى مِصْرَ، وَعَدَّهُ بَعْضُهُمْ فِي الْمِصْرِيِّينَ؛ لِأَنَّهُ تَوَفَّى  
بِهَا سَنَةَ ٢١٨هـ». وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي الضُّعَفَاءِ، بَلْ بِالْوَضَاعِينَ وَالْكَذَّابِينَ. قَالَ الْحَافِظُ  
أَبُو عَمْرٍو بْنُ عَبْدِ الْبَرِّ: «وَحَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ، ضَعِيفٌ عِنْدَ جَمِيعِهِمْ، لَا  
يُكْتَبُ حَدِيثُهُ، وَلَا يُنْتَفَعُ إِلَى مَا يَجِيءُ بِهِ».

يَقُولُ الْفَقِيرُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سُلَيْمَانَ الْعُنَيْمِيِّ - عَفَا اللَّهُ عَنْهُ -: ضَعَفَهُ  
الإمامُ أحمدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَأَبُو حَاتِمِ الرَّازِيِّ، وَكَذَّبُوهُ وَذَمُّوهُ. قَالَ  
أَبُو دَاوُدَ: «كَانَ مِنْ أَكْذِبِ النَّاسِ»، وَقَالَ أَبُو حَاتِمِ الرَّازِيُّ: «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»، رَوَى عَنْ  
ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ أَحَادِيثَ مَوْضُوعَةً وَقَالَ أحمدُ بْنُ عَدِيِّ: أَحَادِيثُهُ كُلُّهَا مَوْضُوعَةٌ عَنْ  
مَالِكٍ وَغَيْرِهِ... وَقَالَ: وَعَامَةٌ حَدِيثِ حَبِيبٍ مَوْضُوعُ الْمَتْنِ، مَقْلُوبُ الْإِسْنَادِ، وَلَا  
يَحْتَسُمُ حَبِيبٌ مِنْ وَضَعِ الْحَدِيثِ عَلَى الثَّقَاتِ، وَأَمْرُهُ بَيْنَ الْكُذْبِ. يُرَاجَعُ: الْجَرَحُ  
والتَّعْدِيلُ: ١٠٠/٣، وَتَرْتِيبُ الْمَدَارِكِ: ١٦٧/٣، وَتَهْذِيبُ الْكَمَالِ: ٣٦٦/٥، وَالْوَافِي =

لِلنَّاسِ عَلَيْهِ قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: إِنَّ سُفْيَانَ زَادَ فِي حَدِيثِ ابْنَةِ غَيْلَانَ<sup>(١)</sup>: أَنَّ

بالوفيات: ٢٩٢/١١، وحسن المحاضرة: ٢٨٤/١، وتهذيب التهذيب: ١٨١/٢.

رواية عبدالمَلِكِ بنِ حَبِيبٍ، عَنْ حَبِيبِ كَاتِبِ مَالِكٍ نَقَلَهَا عَنْ ابْنِ حَبِيبٍ كَثِيرٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ، مِنْهُمْ الْقُرْطُبِيُّ فِي تَفْسِيرِهِ: ٢٣٥/١٢، وَالْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِالْبَرِّ فِي «التَّمْهِيدِ» ٢٧١/٢٢ وَعَقَّبَ عَلَيْهِ بِقَوْلِهِ: «كُلُّ مَا ذَكَرَهُ حَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُبَيْنَةَ أَنَّهُ قَالَ فِي الْحَدِيثِ، يَعْنِي هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ هَذَا فَعَبَّرَ بِمَعْرُوفٍ فِيهِ عَنْ أَحَدٍ مِنْ رُؤَاتِهِ عَنْ هِشَامٍ، لَا ابْنَ عُبَيْنَةَ وَلَا غَيْرَهُ، وَلَمْ يَقُلْ سُفْيَانُ فِي نَسَقِ الْحَدِيثِ: إِنَّ مُحْتَسَبًا يُدْعَى هَيْتَ، إِنَّمَا ذَكَرَهُ ابْنُ جُرَيْجٍ بَعْدَ تَمَامِ الْحَدِيثِ عَلَى مَا ذَكَرْنَاهُ عَنِ الْحَمِيدِيِّ عَنْهُ، وَهُوَ أَثْبَتُ النَّاسِ فِي ابْنِ عُبَيْنَةَ، وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ عَنْ سُفْيَانَ: إِنَّهُ كَانَ يَقُولُ فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا قَعَدْتَ تَنَنَّتْ وَإِذَا تَكَلَّمْتَ تَغَنَّتْ» هَذَا مَا لَمْ يَقُلْهُ سُفْيَانُ وَلَا غَيْرُهُ فِيمَا عَلِمْتُ مِنَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، وَهَذَا اللَّفْظُ لَا يُحْفَظُ إِلَّا مِنْ رِوَايَةِ الْوَاقِدِيِّ، وَالْعَجَبُ أَنْ يَحْكِيَهُ عَنْ سُفْيَانَ، وَيَحْكِي عَنْ مَالِكٍ أَنَّهُ كَذَلِكَ، فَصَارَتْ رِوَايَةٌ عَنْ مَالِكٍ، وَلَمْ يَزُوْ ذَلِكَ عَنْ مَالِكٍ أَحَدٌ غَيْرُ حَبِيبٍ، وَلَا ذَكَرَهُ عَنْ سُفْيَانَ غَيْرُهُ أَيْضًا، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَحَبِيبٌ كَاتِبُ مَالِكٍ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ ضَعِيفٌ...».

وذكر الحافظ ابن حجر في الإصابة: ٥٦٣/٦ ما حكاه المؤلف هنا عن ابن

حبيب في «الواضحة» له أيضاً. (يراجع: مبحث مؤلفاته).

(١) اسمها بادنة بنت غيلان وقيل: بادية بالياء المثناة التحتيّة، قال أبو الوليد القاسمي: «بادنة» هي الضخمه البدن، سميت بذلك إشارة إلى سمها. وروي (بادية) من بدا يبدو، والأول هو المشهور». وقال الحافظ ابن عبد البر في التمهيد: ٢٧٧/٢٢: «ويقال: بادية ابنة غيلان بالياء، وبادنة بالتون والصواب عندنا بالياء (بادية) وهو قول أكثرهم، وكذلك ذكره الزبير بالياء». ورأيت في كتاب «غاية الوسائل إلى معرفة الأوائل» لإسماعيل بن هبة الله بن باطيش بخط يده ورقة: ١٢ بياء مثناة تحتيّة قال: «أول من اتخذ النقوش بادية بنت غيلان...» وذكر القصة المذكورة هنا بشيء من التوسّع.

مُخْتَنًا يقال له: هَيْتُ<sup>(١)</sup> وليس في كتابك هَيْتُ؟ فقال مالكٌ: صدَق، هو كذلك، وكان النَّبِيُّ ﷺ قد غَرَبَهُ إِلَى الْجَمَاءِ<sup>(٢)</sup>، وهو جَبَلٌ ذاتُ الشَّمالِ من

أسلمت (بادنة) لما أسلم أبوها، ولها رواية عن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عن الاستحاضة، وتزوَّجها عبدالرَّحمن بن عوفٍ فولدت له بُريهة. هَذَا قَوْلُ ابْنِ الْكَلْبِيِّ، كَذَا قَالَ الْحَافِظُ أَبُو عَمَرَ بْنِ عَبْدِ الْبَرِّ - رحمه الله - . وتُراجع: الإصابة: ٥٢٩/٧. وألَّفَ الإمامُ العَلَمَةُ الأستاذُ أبوالبقاء يَعِيشُ بن علي بن القَدِيمِ الشَّلْبِيّ الأَنْدَلُسِيّ (ت ٦٤٤هـ) جزءاً في شرح حديث بادنة بنت غيلان. يراجع برنامج الرُّعَيْنِي: ٢٣٦.

(١) اختلفَ في اسمه هل هو (هيت) بالياءِ المُثَنِّاةِ التَّحْتِيَّةِ والتَّاءِ المُثَنِّاةِ الفَوْقِيَّةِ. أو هو (هنب) بالتَّوْنِ والياءِ الموحَّدة. جاء في «تاج العروس» (هنب) و(هيت): «مخنتٌ نفاه النَّبِيُّ ﷺ من المَدِينَةِ المُشْرِفَةِ وهما اثنان أحدهما (هيت) والآخَرُ ماتعٌ، وقد جاء ذكرهما في الحديث. أو هو بالتَّوْنِ والمُوحَّدة (هنب) فصخفه أربابُ الحديث. قال الأزهريُّ: وَرَوَاهُ الشَّافِعِيُّ وغيره: (هيت) قال: وأظنُّهُ الصَّوَابَ. ويُراجع: تهذيب اللُّغة: ٣٢٥/٦، واللَّسان (هنب) و(هيت).

وقال الإمام النَّووي - رحمه الله تعالى -: «اختلفَ في اسم هذا المخنتِ قال القاضي: الأشهر أن اسمه (هيت) بكسر الهاء ومثناة ساكنة، ثم مثناة فوق. قال: وقيل صوابه (هنب) بالتون والياء الموحدة قاله ابن درستويه، وقال: إن ما سواه تصحيفٌ، قال: والهنب: الأحمق. وقيل: ماتعٌ بالمثناة فوق، مولى فاختة المخزومية وجاء هذا في حديثٍ آخَرَ ذُكِرَ فِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَرَبَ مَاتِعاً هَذَا وَهَيْتاً إِلَى الْحِمَى ذَكَرَهُ الْوَأْقِدِيُّ. وذكر أبو منصور الباروديُّ نحو الحكاية عن مُخْنَتِ كان بالمدينة يقال له: (إنه) وذكر أنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَفَاهُ إِلَى حَمْرَاءِ الْأَسَدِ، وَالْمَحْفُوظُ أَنَّهُ هَيْتُ.

(٢) في المصادر: «إلى الحِمَى» وَقَوْلُ الْمُؤَلِّفِ: «وهو جَبَلٌ ذاتُ الشَّمالِ من مسجد ذي الحليفة» يقتضي أن يكون (الجَمَاء) ورسمُ الجَمَاءِ بعد تخفيف الهَمْزَةِ - كما هي عادة السُّلَخِ - يجعله يحرفُ إلى (الحِمَى) لاسيما أنهم إذا حَفَفُوا الهَمْزَةَ قَصَرُوا الألفَ. وفي معجم البلدان: ١٨٤/٢ - عن الرَّمْخَسْرِيِّ - جُبَيْلٌ بالمدينة على ثلاثة أميالٍ من

مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ. قَالَ حَبِيبٌ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: وَقَالَ سُفْيَانُ فِي الْحَدِيثِ: «إِذَا قَعَدْتُ تَشْتَتُ، وَإِذَا تَكَلَّمْتُ تَغْنَّتُ»؟ قَالَ مَالِكٌ: صَدَقَ، وَكَذَلِكَ هُوَ فِي الْحَدِيثِ. قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: وَقَالَ سُفْيَانُ فِي تَفْسِيرِهِ: «تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبَرُ بِثَمَانٍ» يَعْنِي مِثْلَ مِظَلَّةِ الْأَعْرَابِ مُقَدِّمَهَا أَرْبَعٌ وَمُدْبِرَهَا ثَمَانٍ؟ فَقَالَ مَالِكٌ: لَمْ يَصْنَعْ شَيْئاً إِنَّمَا هِيَ عُكْنٌ<sup>(١)</sup>، هِيَ أَرْبَعٌ إِذَا أَقْبَلْتُ، وَثَمَانٌ إِذَا أَدْبَرْتُ، وَذَلِكَ أَنَّ

ناحية العقيق. وَنَقَلَ ياقوتٌ عن أحمد بن محمد الهمداني الجماعات ثلاث بالمدينة فمنها جماء تُضَارِعُ، ... وَجَمَاءٌ أُمَّ خَالِدٍ... وَجَمَاءُ الْعَاقِرِ. وَهِيَ مُتَقَابِرَةٌ وَالْعَقِيقُ قَرِيبٌ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ. وَكُونَهَا جَبَلًا يَبْعُدُ أَنْ تَكُونَ حِمَى. وَلَمْ أَجِدْ مِنْ ذَكَرَ أَنَّ قَرَبِ ذِي الْحُلَيْفَةِ حِمَى. وَقَرَبُهَا الْجَمَاءُ أَوْ الْجَمَّاءُتُ كَمَا تَرَى. وَرِجَاعُ: الْمَغَانِمُ الْمُطَابَةِ: ٩٠، وَأَغْلِبَهُ عَنْ ياقوتِ، وَوَفَاءُ الْوَفَاءِ: ١٠٦٣، ١١٧٧، وَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يَذْكَرُ فِي أَخْبَارِ الْجَمَاءِ أَنَّهَا الَّتِي نُفِيَ إِلَيْهَا (هَيْتًا) وَذَكَرَ الْحَازِمِيُّ فِي كِتَابِ الْمَوَاضِعِ: ٢٥١/١ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ وَغَيْرِهِ فِي يَوْمِ أَحُدَ: وَسَارَ أَبُو سُفْيَانَ بِنُ حَرْبٍ فِي جَمْعٍ مِنْ قَرِيشٍ حَتَّى طَلَعُوا بَيْنَ الْجَمَّاءِ...» وَفِي صِفَةِ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ لِلْهُمْدَانِيِّ: ٣٨٢، ٣٨٣ أورد قصيدة لأبي الجيَّاش ذكر فيها أسماء بلاد العرب والمناهل والأودية التهامية والسروية المعروفة المشهورة ومنها:

أَعْشَبَ الْقَاعُ فَالْحَدَاتِقُ مِنْ يَثُ      رَبِّ لِلغَيْثِ فَالضَّوَّاحِي الضَّمَاءُ  
سُقِي اللَّابِتَانُ فَالْحَرَّةُ الدُّنُ      سِيَا فَوَادِي الْعَقِيقِ فَالْجَمَاءُ

وَفِي الْإِصَابَةِ: ٥٦٤/٦ عَنْ وَهْبِ بْنِ مَنْبَهٍ فِي «جَامِعِهِ» «فَعُرِّبَ إِلَى عَيْرِ جَبَلٍ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ ذِي الْحُلَيْفَةِ...» وَذَكَرَ ياقوتِ وَغَيْرُهُ عَيْرًا - وَهُوَ مَشْهُورٌ - وَلَمْ يَذْكَرُوا قِصَّةَ (هَيْتِ) فِيهِ. وَيَجُوزُ أَنْ تَكُونَ اللَّفْظَةُ مُحَرَّفَةً عَنْ (الْحَمْرَاءِ) حَمْرَاءِ الْأَسَدِ الْمَذْكُورَةِ. وَاللَّهُ - تَعَالَى أَعْلَمُ.

(١) قَالَ ابْنُ فَارَسٍ: «الْعُكْنَةُ: الطِّيُّ فِي بَطْنِ الْمَرْأَةِ مِنَ السَّمَنِ».

يراجع: المجلد: ٦٢٣، وتهذيب اللغة: ٣١٧/١، والمُحْكَمُ: ١٦٦/١، =

الظهرَ لا تَنكسرُ فيه العَكنُ.

قال عبدُ الملِكَ: وفي الحديثِ من الفِقه: أَنَّهُ كَانَ يَدْخُلُ عَلَيِ النِّسَاءِ وَهُوَ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُنَّ مَحْرَمٌ؛ من أَجْلِ أَنَّهُ كَانَ لِتَأْنِيثِهِ من غيرِ أُولِي الإِرْبَةِ لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>: ﴿وَلَا يُدْبِرُكَ زَيْنَتُهُنَّ إِلَّا لِبُعُولَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءَ بُعُولَتِهِنَّ أَوْ أَبْنَاءِهِنَّ أَوْ إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي إِخْوَانِهِنَّ أَوْ بَنِي أَخْوَانِهِنَّ أَوْ نِسَاءَهُنَّ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُنَّ أَوْ التَّبَاعِيْنَ غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ أَوْ الطِّفْلِ الَّذِينَ لَمْ يَظْهَرُوا عَلَى عَوْرَاتِ النِّسَاءِ﴾ فَكَانَ هَيْتُ لِتَأْنِيثِهِ من غيرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ، وَقَدْ سُئِلَ مُجَاهِدٌ عَن قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿غَيْرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ﴾ فَقَالَ: هُوَ الَّذِي لَا أَرَبَ لَهُ فِي النِّسَاءِ، وَسُئِلَ عَنهُ الشَّعْبِيُّ، وَسَعِيدُ ابْنُ جُبَيْرٍ فَقَالَ: هُوَ الْمَعْتُوهُ، وَالْمَعْتُوهُ: الضَّعِيفُ الْعَقْلُ<sup>(٢)</sup>.

قَالَ عبدُ الملِكَ: وَهُوَ أَقْرَبُ؛ لِأَنَّ الأَرِيْبَ مِنَ الرِّجَالِ: هُوَ الْعَاقِلُ اللَّيْبُ، الْحَسَنُ الْهَمَّةِ، الَّذِي لَا غَفْلَةَ فِيهِ. وَالاسْمُ مِنْهُ: الإِرْبَةُ، وَمِنَ الإِرْبَةِ سُمِّيَ الأَرِيْبُ أَرِيْبًا، فَإِذَا كَانَ من غيرِ أُولِي الإِرْبَةِ مِنَ الرِّجَالِ كَمَا قَالَ اللَّهُ فَهُوَ لَا عَقْلَ لَهُ وَلَا انْتِبَاهَ، وَلَا هَمَّةَ الرِّجَالِ، فَلَمَّا قَالَ هَيْتُ هَذِهِ الْمَقَالَةَ، وَوَصَفَ الصِّفَةَ الَّتِي تُعْجِبُ الرِّجَالَ ذَوِي الإِرْبَةِ وَالْهَمَمِ وَالْعُجْبَ بِالنِّسَاءِ صَارَ مِنْهُمْ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَدْخُلُ هُوَ لَاءٌ عَلَيْكَ» يَعْنِي الْمُؤَنَّثِينَ.

وَقَدْ حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ وَغَيْرُهُ عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ

= والصَّحاح، واللِّسان، والتَّاج: (عكن) وقد تقدم ذكر ذلك أيضاً.

(١) سورة التَّوْر: الآيَةُ: ٣١.

(٢) قول مُجَاهِد وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَعُكْرَمَةُ وَغَيْرُهُمْ فِي التَّمْهِيدِ: ٢٢/٢٧٤. وَيُرَاجَعُ:

المُحَرَّرُ الْوَجِيزُ: ١٠/٤٩٢، زَادَ الْمَسِيرُ: ٦/٣٣، وَتَفْسِيرُ الْقُرْطُبِيِّ: ١٢/٢٣٤.

[ﷺ] قال له: «أراك تعرف هَذَا؟! لا يدخُل عَلَيْكَ» حين صارَ يَعْقِلُ أمرَهُنَّ ويعْرِفُ مَحَاسِنَهُنَّ، وَقَدْ كَانَ عِنْدَهُ قَبْلَ ذَلِكَ مِمَّنْ لَا يَعْرِفُ هَذَا، وَلَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ، وَلَا يَقَعُ فِي قَلْبِهِ.

قال عبدُ الملِكِ: وابنةُ غيلانِ هيَ الموصوفةُ، واسمُها بادنةُ ابنةُ غيلانِ بنِ سلمةَ الشَّقِيفِيِّ، كَانَتْ فَائِزَةً الحُسْنِ، مَشهُورَةً بِهِ فِي ذَلِكَ الزَّمَانِ، وَقَدْ اسْتَفَاضَ حَدِيثُهَا فِي النَّاسِ، وَيُحَدِّثُ بِهِ العُلَمَاءُ عَلَى ألفاظِ شَتَّى.

قَدْ حَدَّثَنِي إبراهيمُ بنُ المُنْدِرِ الحِزَامِيِّ، عن مُحَمَّدِ بنِ عُمَرَ الوَاقِدِيِّ: أَنَّ هَيْتًا قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بنِ أَبِي أُمَيَّةَ بنِ المُعِيرَةَ المَخْزُومِيِّ<sup>(١)</sup> وهو فِي بيتِ أُمِّ [١٢٤] سلمةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ [ﷺ] يَسْمَعُ -: إِنَّ افْتَتَحْتُمُ الطَّائِفَ فَعَلَيْكُمْ بِبَادِنَةَ بِنْتِ غَيْلَانَ فَإِنَّهَا تُقْبَلُ بِأَرْبَعٍ وَتُدْبِرُ بِشِمَانٍ، مَعَ ثَغْرِ كَالأُقْحُونِ، إِنَّ جَلَسْتَ تَنَنَّتْ، وَإِنْ تَكَلَّمْتَ تَعَنَّتْ، بَيْنَ رِجْلَيْهَا مِثْلُ الإِنَاءِ المَكْفُوفِ، وَهِيَ كَمَا قَالَ قَيْسُ بنُ

(١) هو عبدُ الله بنِ أَبِي أُمَيَّةَ (حُذَيْفَةَ) وَقِيلَ: (سَهْلٍ) بنِ المُعِيرَةَ بنِ عبدِ الله بنِ عمرو بنِ مَخْزُومِ المَخْزُومِيِّ، صِهْرُ النَّبِيِّ ﷺ وابنُ عَمَّتِهِ عاتكةَ، وَأخُو أُمِّ المُؤْمِنِينَ أُمِّ سلمةَ - رضي اللهُ عنها - من أبيها كان عبدُ الله شَدِيداً على المُسلمِينَ، وهو الذي قال لِلنَّبِيِّ ﷺ: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ بِكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الأَرْضِ يَلْبُوعًا﴾ [سورة الإسراء، يراجع: أسباب النزول للواحدي: ٣٠٠] ثُمَّ إِنَّ اللهَ - تَعَالَى - مَنْ عَلَيْهِ بِالهِدَايَةِ هو وَأَبُوسُفْيَانَ بنُ الحَارِثِ بنِ عبدِ المُطَّلِبِ، ابنُ عَمِّ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَأَعْرَضَ عَنْهُمَا وَلَمْ يَأْذَنْ لَهُمَا بالدُّخُولِ عَلَيْهِ، فَقَالَتْ أُمُّ سلمةَ - رضي اللهُ عنها -: لَا تُجْعَلِ ابنَ عَمِّكَ وابنَ عَمَّتِكَ أَشَقَى النَّاسِ بِكَ، فَأَتِيَاهُ فِقِيلٍ مِنْهُمَا وَعَفَا، فَأَسْلَمَا، وشَهِدَا الفَتْحَ وَحُتَيْنَا والطَّائِفَ. واستُشْهِدَ يَوْمَ الطَّائِفِ - رحمه اللهُ ورضي عنه -. يُراجع: الاستيعاب: ٨٦٨، وأسدُ الغابة: ١٩١/٣، والإصابة: ١١/٤.

الخطيم الأنصاري<sup>(١)</sup>:

تَعْتَرِقُ الطَّرْفَ وَهِيَ لَاهِيَةٌ      كَأَمَّا شَفَّ وَجْهَهَا نَزَفُ  
بَيْنَ سُكُورِ النِّسَاءِ خَلَقَتْهَا      قَصْدٌ فَلَا جَبَلَةٌ وَلَا قَصْفُ

قال عبد الملك: ومعنى قوله: «إِنْ تَكَلَّمْتَ تَعَنَّتُ» من العنَّة، وليس من الغنَاء<sup>(٢)</sup>؛ لأنَّ العَرَبَ تَقُولُ مِنَ العُنَّةِ: تَعَنَّى الرَّجُلُ فِي كَلَامِهِ وَتَعَنَّ، كَمَا قَالُوا مِنَ الظَّنِّ: تَظَنَّى وَتَظَنَّ، وَهُوَ التَّظْنِينُ وَالتَّظْنَى. وَلَمْ يَكُنْ بِهَا عُنَّةٌ فَتَعَبَّيْهَا، وَلَكِنَّهَا لِشِدَّةِ تَأْنِيثِهَا كَانَتْ تَتَعَنَّى فِي كَلَامِهَا، مِنْ لِينِهَا وَرِخَامَةِ صَوْتِهَا.

قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: وَقَدْ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامِ البَصْرِيُّ، عَنِ يَزِيدِ بْنِ عِيَاضِ ابْنِ جُعْدَبَةَ<sup>(٣)</sup> قَالَ: لَمَّا حَاصَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الطَّائِفَ: أَتَتْهُ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ<sup>(٤)</sup>

(١) ديوانه: ٥٥، من قصيدة أولها:

رَدَّ الخَيْطُ الجِمَالَ فأنصَرَفُوا      مَاذَا عَلِيهِمْ لَوْ أَنَّهُمْ وَقَفُوا  
لَوْ وَقَفُوا سَاعَةً نُسَاتِلُهُمْ      رَيْثَ يَضْحِي جِمَالَهُ السَّلْفُ

والثاني من البيتين اللذين أنشدهما المؤلف مقدّم على الأول في الديوان، وذكرهما الحافظ ابن عبد البرّ في «التمهيد» كذلك أيضاً وزاد بعدهما ثالثاً.

(٢) نقله الحافظ أبو عمر بن عبد البرّ في التمهيد: ٢٧٧/٢٢ بحروفه مع تقديم وتأخير. وقال أبو الوليد الواقشي في التعليق على الموطأ: «أى: أن: كلامها يُشبهُ الغنَاءَ لحُسْنِ نَعْمَتِهَا وَحَلَاوَةِ مَنْطِقِهَا، قَالَ الشَّاعِرُ:

حَسِبْتُهَا تَعَنَّى إِذْ تَكَلَّمْتَنِي      وَيُظْهِرُ الدَّرَّ فَوْهَا حِينَ تَبْتَسِمُ

(٣) هكذا ضبطها في تهذيب الكمال: ٢٢١/٣٢.

(٤) هي خولة بنت حكيم بن أمية بن حارثة بن الأوقص بن مرة بن هلال السلميَّة، امرأة عثمان بن مظعون، وقيل: خَوْلَةُ - عَلَى التَّصْغِيرِ - قَالَ أَبُو عُمَرَ وَنَقَلَ الحَافِظُ ابْنَ حَجْرٍ عَنِ هِشَامِ الكَلْبِيِّ أَنَّهَا مِمَّنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ. يُرَاجَع: الاستيعاب: ١٨٣٢، =

فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ الطَّائِفَ<sup>(١)</sup> فَخُذْ بَادِنَةَ بِنْتِ غِيلَانَ بْنِ سَلَمَةَ لِنَفْسِكَ، فَإِنَّهَا نَاصِيَتُكَ.

- وسألنا عبدَ الملِّكِ بنَ حَبِيبٍ عن شرح حديث الأَسْفَعِ الَّذِي رَوَاهُ مَالِكٌ عن عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ دَلَّافِ الْمُزَنِيِّ: أَنَّ رَجُلًا مِنْ جُهَيْنَةَ كَانَ يَسْبِقُ الْحَاجَّ فَيُسْتَرِي الرَّوَاحِلَ فَيُعْلِي بِهَا، ثُمَّ يُسْرِعُ السَّيْرَ فَيَسْبِقُ الْحَاجَّ، فَأَفْلَسَ فَرَفَعَ أَمْرُهُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَقَالَ: أَمَا بَعْدُ أَيُّهَا النَّاسُ فَإِنَّ الْأَسْفَعَ أَسْفَعُ جُهَيْنَةَ رَضِيَ بِدِينِهِ وَأَمَانَتِهِ بَأَنَّ يُقَالَ: سَبَقَ الْحَاجَّ، أَلَا وَإِنَّهُ [قَدْ] دَانَ مُعْرَضًا، فَأَصْبَحَ قَدْ رَيْنَ بِهِ، فَمَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا بِالْغَدَاةِ نَقْسِمَ مَالَهُ بَيْنَهُمْ، وَإِيَّاكُمْ وَالَّذِينَ فَإِنَّ أَوْلَهُ هُمْ وَأَخْرَهُ حَرْبٌ» [٢/ ٧٧٠ رقم (٨)].

قال عبدُ الملِّكِ: أَمَا الْأَسْفَعُ فَتَصْغِيرُ الْأَسْفَعِ، وَهُوَ الَّذِي تَعْلُو وَجْهَهُ حُمْرَةً تَنْحُو إِلَى السَّوَادِ فَكَانَ يُقَالُ لَهُ: الْأَسْفَعُ لِذَلِكَ، وَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ لَهُ اسْمًا<sup>(٢)</sup>. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «[قَدْ] دَانَ مُعْرَضًا» فَيُعْنِي اسْتِدَانًا مِنْهَا وَنَاءً بِذَلِكَ. «وَأَصْبَحَ

= والإصابة: ٦٢١/٧... وغيرهما.

(١) الَّذِي فِي الْاِسْتِعَابِ أَنَّهَا قَالَتْ: «يَارَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكَ الطَّائِفَ فَأَعْطِنِي حَلِي بَادِنَةَ بِنْتِ غِيلَانَ أَبِي سَلَامَةَ أَوْ حَلِي الْفَارَعَةَ بِنْتَ عَقِيلٍ، وَكَانَتْ مِنْ أَهْلِ نِسَاءِ ثَقِيفٍ. فَقَالَ: إِنْ كَانَ لَمْ يُؤْذَنَ لِي فِي ثَقِيفٍ يَا خَوْلَةَ. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا أُذِنَ لَكَ فِي ثَقِيفٍ».

(٢) أَسْفَعُ جُهَيْنَةَ فِي الْإِصَابَةِ: ٢٠٠/١ قال: «أَدْرَكَ النَّبِيُّ ﷺ وَكَانَ يَسْبِقُ الْحَاجَّ» وَذَكَرَ حَدِيثَ «الْمَوْطَأُ» هَذَا وَطُرُقَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ أَحْبَارِهِ. وَلَا شَكَّ أَنَّ الْأَسْفَعَ لِقَبِّ كَمَا قَالَ الْمُؤَلَّفُ. أَقُولُ: وَلَمْ يَذْكُرْهُ الْمُؤَلَّفُونَ فِي الْأَلْقَابِ وَلَا الْمُؤَلَّفُونَ فِي مُبْهَمَاتِ الرِّجَالِ فِي الْحَدِيثِ لِخَفَاءِ اسْمِهِ وَتَحَوُّلِ اللَّقْبِ إِلَى اسْمِهِ، وَاللَّهُ - تَعَالَى - أَعْلَمُ.

قَدْ رَيْنَ بِهِ» يَعْنِي: قَدْ أُحِيطَ بِهِ إِحَاطَةً الدِّينِ بِمَالِهِ، وَمِنْهُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(١)</sup>:  
﴿كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ﴾ يَعْنِي: اسْتَعْلَبَ عَلَيْهَا وَتَغَشَّاهَا وَأَحْدَقَ بِهَا.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: «وَإِيَّاكُمْ وَالدِّينَ فَإِنَّ أَوْلَهُ هُمْ وَأَخِرُهُ حَرْبٌ» فَالْحَرْبُ:  
السُّلْبُ لِلْمَالِ وَالْمُصِيبَةُ بِهِ، تَقُولُ: قَدْ حُرِبَ الرَّجُلُ مَالُهُ، وَهُوَ رَجُلٌ حَرِيبٌ  
كَقَوْلِهِ سَلِيبٌ<sup>(٢)</sup>، وَإِيَّاهُ أَرَادَ أَبُو ذُوئَيْبٍ الْهَذَلِيُّ فِي قَوْلِهِ<sup>(٣)</sup>:

وَإِذَا الْحَرِيبُ أَنَاخَ عِنْدَ بِيوتِهِمْ رَجَفُوهُ رَبَّ صَوَافِنِ وَقِيَانِ  
صَاحِبِ خَيْلٍ وَجَوَارِ.

### ( شَرْحُ غَرِيبِ كِتَابِ الْجَنَائِزِ )<sup>(٤)</sup>

( من موطأ مالك بن أنس رحمه الله )

- وسألنا عبد الملك بن حبيب عن شرح (الحقو) في حديث مالك  
الذي رواه عن أيوب بن أبي تميمة السخيتاني، عن محمد بن سيرين،

(١) سورة المطففين: الآية: ١٤.

(٢) غريب أبي عبيد: ١٠٩/٣.

(٣) لم أعر عليه في شعر أبي ذؤيب ولا في غيره.

(٤) الموطأ رواية يحيى: ٢٢٢/١، ورواية محمد بن الحسن: ١٠٩، ورواية سويد: ٣٠٩،

والاستذكار لابن عبد البر: ١٧٩/٨، والمنتقى لأبي الوليد الباجي: ٢/٢، والتعليق على

الموطأ لأبي الوليد القشيري: ١/٢٤٧، والقبس لابن العربي: ٤٣، وتنوير الحوالك:

١/٢٢٢، وشرح الزرقاني: ٢/٥٠. جاء في الاقتضاب للفيضي: «الجنزة لفظ يطلق

على الميت، ويطلق على الأعواد التي يحمل فيها، ويقال بفتح الجيم وكسرهما. ويروى

عن ابن الأعرابي أنه قال: إذا فتحت فهو الميت، وإذا كسرت فهي الأعواد... وليس

كما زعم علماؤنا أنهما لغتان...».

عن أم عطية الأنصارية: أنها قالت: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تَوَفَّيْتُ ابْنَتَهُ فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَحِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتَنَ فَأَذِنِّي، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ فَأَعطَانَا حَقْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ، يَعْنِي بِحَقْوِهِ: إِزَارُهُ» [١/ ٢٢٢ رقم (٢)].

قال عبد الملك: الحَقْوُ<sup>(١)</sup>: الإِزَارُ الذي يُوتَرُّ به، وكثيره: الأَحْقِي والحَقِي والأَحْقَاءُ، وإياها أراد عمر حين قال<sup>(٢)</sup>: «لا يعجزُ النساءُ عن إخفاءِ الأحْقَاءِ، فإنَّ كانَ ما تحتَ ذلكَ وثيرًا كانَ أخْفَى لَهُ، وإنَّ كانَ سَحِيقًا<sup>(٣)</sup> كانَ أَسْتَرَ لَهُ» إِنَّمَا عَنَى بِالْأَحْقَاءِ: الأَزْرَ الَّتِي تَأْتِرُ النِّسَاءُ بِهَا، أَمْرٌ أَنْ يُضَاعَفَتْهَا لِتَسْتُرَ ما تَحْتَهَا وتُخْفِيه.

(١) اللَّفْظَةُ مشروحةٌ في غريب أبي عبيد: ٤٦/١، والغريبين: ٤٧٦، والتعليق على الموطأ لأبي الوليد اللقْشِي: ٢٤٧/١، والفائق: ٢٩٨/١، وغريب ابن الجوزي: ٢٣٠/١، والنهية: ٥٦١/١، ويراجع: تهذيب اللغة: ١٢٤/٥، والمجمل: ٥٤٥، والمحكم: ٣٥٠/٣، والأفعال للسرقسطي: ٤٢٠/١، والصَّحاح، واللَّسَان، والتَّاج: (حقو). قال الهروي في الغريبين: «والعربُ تقول: عُدْتُ بِحَقْوِ فلان، أي: استجرتُ به واعتصمْتُ». قال أبو عمر بن عبد البر في التمهيد: ٣٧٨/١، ٣٧٩ «وأما قوله في هذا الحديث: أعطانا حَقْوَهُ فقال أشْعِرْنَاهَا إِيَّاهُ فَالْحَقْوُ: الإِزَارُ، وقيل: المنزَرُ، قال منقذُ بن خَالِدِ الهُدَلِيِّ: [شرح أشعار الهُدَلِيِّين: ١/ ٤٧٢]

مُكَبَّلَةٌ قَدْ خَرَّقَ الرِّدْفُ حِقْوَهَا وَأُخْرِئِي عَلَيْنَهَا حِقْوَهَا لَمْ يُخَرِّقْ

و(الحَقْوُ) مكسورُ الحاءِ بلغة هُدَيْلٍ، وقد قيل: (حَقْوُهَا) بالفتح، وجمعه: حَقِيٌّ، وأحْقَاءُ، وأحَقِيٌّ. والبيت الذي أنشده الحافظ من أبيات لمالك بن خالدِ الهُدَلِيِّ. وفي التعلُّيقِ عَلَيَّ المُوَطَّأَ لأبي الوليد اللقْشِي: ١٤٧/١: «الحَقْوُ: الإِزَارُ وأصلُهُ: الخِصْرُ، فسُمِّيَ الإِزَارُ حَقْوًا بِاسْمِهِ؛ إذ كان يشدُّ عليه من باب المُجاوَرَةِ، وهُدَيْلٌ تقول: حَقْوًا بكسر الحاء، وجمعه حَقِيٌّ في أقلِّ العَدَدِ: أَحَقِيٌّ، وفي الكثيرِ: حِقَاءٌ كِدَلَاءٍ، وحَقِيٌّ على مثالِ دُلِيٍّ».

(٢) قولُ عُمَرَ هَذَا بلفظ آخر في غريب أبي عبيد والفائق... وغيرهما.

(٣) السُّحْقُ: الثَّوْبُ الخَلِيقُ فلعلَّه المقصود هنا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنَ حبيبٍ عن شرحِ (الثيابِ السُّحولِيَّةِ) في حديثِ مالكِ

الَّذِي رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ قَالَ لِعَائِشَةَ - وَهُوَ مَرِيضٌ - فِي كَمْ كُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ: فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بِيضٍ سُحولِيَّةٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: خُذُوا هَذَا الثَّوْبَ - لثَوْبٍ عَلَيْهِ قَدْ أَصَابَهُ مِشَقٌّ أَوْ زَعْفَرَانٌ - فَأَغْسِلُوهُ ثُمَّ كَفَّنُونِي فِيهِ مَعَ ثَوْبَيْنِ آخَرَيْنِ. فَقَالَتْ عَائِشَةُ: وَمَا هَذَا؟! فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: الْحَيُّ أَحْوَجُ إِلَى الْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ، إِنَّمَا هَذَا لِلْمِهْلَةِ» [١/ ٢٢٤ رقم (٦)].

قال عبدُ الملكِ: أمَّا الثيابُ السُّحولِيَّةُ فإنَّها نُسبت إلى قَرِيَّةٍ من قُرَى اليمَنِ يقالُ لها: سَحُولٌ<sup>(١)</sup>، تُعملُ فيها الثيابُ، وَهِيَ ثِيَابٌ قُطْنٍ لَيْسَتْ بِالجِيَادِ، قَالَ: وَأَمَّا قَوْلُهُ: «ثَوْبٌ قَدْ أَصَابَهُ مِشَقٌّ أَوْ زَعْفَرَانٌ» فَإِنَّ الْمِشَقَّ: الْمَغْرَاةُ<sup>(٢)</sup>، أَهْلُ الْمَدِينَةِ يُسَمُّونَهُ الْمِشَقَّ، وَيَصْبِغُونَ بِهَا الثِّيَابَ، فَيَأْتِي لَوْنُهَا كَالْهَرَوِيِّ. وَأَمَّا قَوْلُهُ: «إِنَّمَا هَذَا لِلْمِهْلَةِ» فَإِنَّ الْمِهْلَةَ - بِكسْرِ المِيمِ -: صَدِيدٌ

(١) معجم ما استعجم: ٧٢٧/٢، قال: «بفتح أوله وضَمَّ ثانية على وزن (فَعُولٍ): قَرِيَّةٌ بِاليمَنِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا فِي رِسْمِ (رِيْدَةِ)، وَإِلَيْهَا يَنْسَبُ الثِّيَابُ السُّحولِيَّةُ». وَفِي رِسْمِ (رِيْدَةِ) أَنْشَدَ بَيْتَ طَرْفَةِ، وَهُوَ فِي دِيوانِهِ: ٨١ مِنْ قَصِيْدَةِ أَوَّلِهَا:

لِهِنْدٍ بِحِرَانَ الشَّرِيفِ طُلُوْلُ      تَلُوْحُ وَأَذْنِي عَهْدِهِنَّ مُجِئُ  
وَبِالسَّفْحِ آيَاتٍ كَأَنَّ رُسُومَهَا      يَمَانٍ وَشَتَّ رِيْدَةَ وَسَحُولُ

وَفِي مَعْجَمِ الْبُلْدَانِ: ١٩٥/٢ قَالَ: «قَرِيَّةٌ بِاليمَنِ يَحْمَلُ مِنْهَا ثِيَابٌ قُطْنٍ بِيضٌ تُدْعَى السُّحولِيَّةُ» وَأَنْشَدَ بَيْتَ طَرْفَةَ الْمَذْكُورِ. وَفِي الرُّوضِ الْمُعْطَارِ: ٣٠٨ قَرِيْبَةُ بِاليمَنِ أَوْ وادٍ، إِلَيْهَا يُنْسَبُ الثِّيَابُ السُّحولِيَّةُ وَالْمَلَا حِفُّ السُّحولِيَّةُ وَقِيلَ: وادٍ بِقَرْبِ الْجَنْدِ». قَالَ أَبُو الْوَلَيْدِ الْوَقَّاشِيُّ: «أَمَّا السَّحْلُ فَهُوَ ثَوْبٌ لَا يُبْرَمُ غَزْلُهُ، أَيُّ: لَا يُفْتَلُ طَاقِنِ، . . . وَأَنْشَدَ لِرُهْبِرٍ:

\* عَلَى كُلِّ حَالٍ مِنْ سَحِيلٍ وَمُبْرَمٍ \*

(٢) فِي الْأَصْلِ: «الْمَغْرَاةُ» وَقَدْ تَقَدَّمَ ذِكْرُهَا.

الجَسَدِ<sup>(١)</sup>. والمَهْلَةُ - بنصبِ المِيمِ - مِنَ التَّمَهْلِ، والمُهْلُ والمَهْلَةُ - برفعِ المِيمِ -: عَكَرُ الرِّبِّ الأَسْوَدُ المُظْلِمُ، ومنه قولُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ<sup>(٢)</sup>: ﴿يَوْمَ تَكُونُ السَّمَاءُ كَالْمُهْلِ﴾ [١٢٦].

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

[الَّذِي رَوَاهُ] عن المَقْبِرِيِّ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ نَهْيَ أَنْ يُتَّبَعَ بَعْدَ مَوْتِهِ بِنَارٍ» [٢٢٦/١] رقم (١٣). ما معناه؟.

قال عبدُ الملكِ: مَعْنَاهُ: أَنْ لَا يُتَّبَعَ بِمُجْمَرَةٍ تُصَحَّبُ بِنَعْشِهِ، وَكَانَ بَعْضُ النَّاسِ يَفْعَلُونَ ذَلِكَ، فَكَرِهَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ، تَفَاؤُلًا بِالنَّارِ، وَفِيهِ قَالَتْ عَائِشَةُ: لَا يَكُونُ آخِرُ زَادِهِ مِنَ الدُّنْيَا نَارًا تَتَّبَعُهُ، وَكَانَ مَالِكٌ يَكْرَهُهُ أَيْضًا.

- وسألنا عبدَ الملكِ بنِ حَبِيبٍ عن شرحِ حديثِ مالِكِ

فِي المِسْكِينَةِ الَّتِي صُلِّيَ عَلَيْهَا لَيْلًا، وَكَرِهُوا أَنْ يُوقَطُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ

(١) نَقَلَ الحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ بَرٍّ هَذَا عَنِ المَوْئِفِ، قَالَ: «قَالَ ابْنُ حَبِيبٍ: المِهْلَةُ - بِكسرِ المِيمِ -: صَدِيدُ الجَسَدِ، وَالمَهْلَةُ...» وَيُرَاجَعُ غَرِيبُ أَبِي عُبَيْدٍ: ٢١٧/٣، وَالغَرِيبِينَ: ١٧٨٧، وَالفَائِقُ: ٣٩٥/٣، وَغَرِيبُ ابْنِ الجَوْزِيِّ: ٣٧٩/٢، وَالنَّهْيَاةُ: ٣٧٥/٤، وَاللَّفْظَةُ مَشْرُوحَةٌ أَيْضًا فِي العَيْنِ: ٥٧/٤، وَمَخْتَصَرُهُ: ٣٨٠/١، وَجَمَهْرَةُ اللُّغَةِ: ٩٨٨، وَتَهْذِيبُ اللُّغَةِ: ٣٢٠/٦، وَالصَّحَاحُ، وَاللِّسَانُ، وَالتَّاجُ: (مَهْل). وَفِي النِّهَايَةِ: «بِضْمِ المِيمِ وَكسْرِهَا وَفَتْحِهَا» وَمِثْلُهُ تَقْرِيبًا فِي الفَائِقِ وَيُرَاجَعُ فِي تَثْلِيثِ مِيمِ المَهْلِ: الدَّرَرُ المَبِثَّةُ: ١٩٢، وَفِي تَعْلِيقِ الوَقْشِيِّ: ٢٤٩/١: «كَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بِضْمِ المِيمِ، وَالمَعْرُوفُ فَتَحَ المِيمِ وَكسَرَهَا، فَإِذَا حَذَفْتَ نَاءَ التَّائِيثِ قُلْتَ: المَهْلُ بِضْمًا لَا غَيْرُ» وَفِيهِ وَفِي غَرِيبِ أَبِي عُبَيْدٍ وَالفَائِقِ لِلزَّمْخَشَرِيِّ: «وَسُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ عَنِ المَهْلِ فَدَعَا بِفِضَّةٍ فَأَذَابَهَا فَجَعَلَتْ تَمِيعٌ وَتَتَلَوَّنُ فَقَالَ: هَذَا أَشْبَهُ مَا أَنْتُمْ رَائُونَ بِالمَهْلِ».

(٢) سورة المَعَارِجِ: الآيَةُ: ٨.